

الحج.. معطياته، أحكامه والروايات المشتركة فيه

الهِدْي مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وأبي بكر وعمر وذو اليسارة، قالت: ثم راحوا مهلّين بالحجّ، قالت: فلمّا كان يوم النحر طهرتُ، فأرسلني رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأفّضت، قالت: وأُتينا بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا: هَدْي رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن نسائه البقر، قالت: فلمّا كان ليلة الحصة قلت للنبي (صلى الله عليه وآله): يرجع الناس بحجّة وعمره وأرجع بحجّة؟ قالت: فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) عبد الرحمان بن أبي بكر فأرْدَفَنِي عَلَى جَمَلِهِ، قالت: فَإِنِّي لَا أَذْكَرُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ فَيَطْرَفُ وَجْهِي مُؤَخَّرَةً الرَّحْلَ حَتَّى آتِيَ التَّنْعِيمَ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ جِزَاءِ الْعُمْرَةِ الثَّانِيَةِ الَّتِي اعْتَمَرُوا ([536]). وأخرج البخاري بسنده عن أبي نعيم، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عبد الرحمان بن القاسم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، مثله إلى قوله: «غير أن لا تطوفي بالبيت حتّى تطهري» ([537]). وأخرج مسلم في صحيحه بسنده عن سليمان بن عبيد الله، عن أبي عامر، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، مثله ([538]). باب قضية أسماء بنت عميس وحكم من كان مثلها ما ورد عن طريق أهل البيت (عليهم السلام): 1 - (الفقيه): روى محمد بن علي بن الحسين الصدوق بسنده عن معاوية ابن عمّار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إنّ أسماء بنت عميس نفست بمحمد بن أبي بكر بالبيداء لأربع بقين من ذي القعدة في حجّة الوداع، فأمرها رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاغتسلت واحتشّت وأحرمت ولبّيت مع النبي (صلى الله عليه وآله) وأصحابه، فلمّا قدموا مكّة لم تطهر حتّى نفروا من منى،